

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٤٢ لسنة ١٩٧٤

بإنشاء كليات بجامعة الاسكندرية والمنصورة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٨٧ لسنة ١٩٦٩ باللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - تنشأ بجامعة الاسكندرية كلية للطب البيطرى .

مادة ٢ - تنشأ بجامعة المنصورة الكليتان الآتيتان :

(١) كلية الهندسة ، وتكون نواتها الشعبة الصناعية بالمعهد العالى للتكنولوجيا بمدينة المنصورة .

(٢) كلية الزراعة ، وتكون نواتها الشعبة الزراعية بالمعهد العالى للتكنولوجيا بمدينة المنصورة .

مادة ٣ - تطبق في شأن الكليات المنشأة بهذا القرار أحكام التوائح والنظم المطبقة في الكليات المناظرة بالجامعات الخاضعة للقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ المشار إليه وذلك إلى أن تصدر اللائحة الداخلية لكل كلية منها . ويكون بدء الدراسة بكل كلية وفقا للنظام الذى يرضه المجلس الأعلى للجامعات بعد أخذ رأى مجلس الجامعة المختصة .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في أول ربيع الآخر سنة ١٣٩٤ (٢٣ أبريل سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٤٥ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦٥ لسنة ١٩٧١ في شأن استثمار المياه العربى والمناطق الحرة ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

مادة ١ - يقبل للاستثمار في جمهورية مصر العربية طبقا للقانون رقم ٦٥ لسنة ١٩٧١ المشار إليه الحصة المقدمة من السيد / هادي لوزو الذى يحمل جنسية ألمانيا الاتحادية ، في مشروع إنشاء مصنع لطفايات الحريق تحت اسم " بافاريا "

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في أول ربيع الآخر سنة ١٣٩٤ (٢٣ أبريل سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٤٦ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن قواعد التصرف بالمجان في المعابر المملوكة للدولة والنزول عن أموالها المنقولة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - إهداء جمهورية السودان تقاوى أرز لزراعة خمسمائة فدان بجنوب السودان قيمتها ستة آلاف جنيه بخلاف مصاريف الشحن .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في أول ربيع الآخر سنة ١٣٩٤ (٢٣ أبريل سنة ١٩٧٤)

أنور السادات